الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الخمسون
الوثائق الرسمية

اللجنة الخامسة
الجلسة ١٢
المعقودة يوم الاثنين
٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥
الساعة ١٠/٠٠
نيويورك

محضر موجز للجلسة الثانية عشرة

الرئيس : السيد فيلشيز آشر (نيكاراغوا)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية: السيد مسيلي

المحتويات

البند ١١٥ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥ (تابع)

البند ١١٦ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧ (تابع)

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/50/L.7/Rev.1 بشأن البند ٤٥ من جدول الأعمال (تابع)

البند ١١٦ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧ (تابع)

القراءة الأولى

الباب ١ - تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموما

الباب ٢ - الشؤون السياسية

الباب ٣ - عمليات حفظ السلام والبعثات الخاصة

الباب ٤ - شؤون الفضاء الخارجي

الباب ٥ - محكمة العدل الدولية

الباب ٦ - الأنشطة القانونية

../..

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره إلى: Chief of the Official Records Editing Section, room DC2-794, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

Distr. GENERAL
A/C.5/50/SR.12
9 February 1995
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

افتتحت الجلسة في الساعة ١٠/٢٠

البند ١١٥ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥ (تابع)

البند ١١٦ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧ (تابع)

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/50/L.7/Rev.1 بشأن البند ٤٥ من جدول الأعمال (تابع) (A/50/L.7/Rev.1؛ A/C.5/50/14)

١ - السيدة بويرغو (كوبا): طلبت إيضاحا بشأن مهام الوظيفة التي على الرتبة ف - ٥ (المنسق) المشار اليها في الفقرة ٥ من البيان الذي قدمه الأمين العام عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/50/L.7 (A/C.5/50/14). وأشارت الى أن وفدها يشعر بقلق لكون المهام المقترحة، ولا سيما تلك المتعلقة بإدارة العلاقات اليومية ذات الطابع الإداري والسوقي مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تمثل توسيعا لنطاق دور المنسق ليس منصوصا عليه في الولاية الأصلية.

٢ - السيد تاكاسو (المراقب المالي): قال إن المنسق، الذي تعد وظيفته حاسمة لنجاح بعثة الأمم المتحدة في السلفادور، لن يشترك في الأنشطة التنفيذية. فالمهام الرئيسية للوظيفة هي وضع الترتيبات الأمنية والإشراف عليها، والإبقاء على ترتيبات المراسم مع وزارة الخارجية، والإشراف على سير العمل بسلاسة في المكتب وفقا لتوجيهات ممثل الأمين العام. ومع أن المنسق سيكون مطالبا بأن يعمل بشكل وثيق مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بشأن المسائل الإدارية والسوقية فلن يكون هناك أي ازدواج في المهام.

٣ - السيدة بويرغو (كوبا): قالت إن وفدها لا يشعر بارتياح تام للتفسير الذي قدمه المراقب المالي، ومع ذلك فهو سيؤيد مشروع القرار نظرا للحاجة الماسة لتجديد ولاية البعثة.

٤ - الرئيس: اقترح أن تقرر اللجنة إبلاغ الجمعية العامة بأنها إذا اعتمدت مشروع القرار A/50/L.7/Rev.1 فستلزم احتياجات إضافية لا تجاوز مبلغ ٤٠٠ ٣٦٧ دولار في إطار الباب ٤ من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥، وسيجري طلب الاعتماد الإضافي الذي قد يلزم في سياق تقرير الأداء لفترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥. وبالنسبة للاحتياجات الإضافية للبعثة في عام ١٩٩٦، ينبغي للجنة الخامسة أن تبلغ الجمعية العامة أيضا بأن اعتماد مشروع القرار A/50/L.7/Rev.1 سيستلزم احتياجات إضافية تبلغ ٩٠٠ ٨٨٦ دولار في إطار الباب ٣ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧ وستنظر الجمعية العامة في الاعتماد الإضافي الذي قد يلزم في سياق موافقتها على الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ١٩٩٦-١٩٩٧.

٥ - السيدة شينويك (الولايات المتحدة الأمريكية): قالت إن وفدها ليس لديه اعتراض على مشروع المقرر على أساس أن اللجنة تقوم بعملها استنادا الى تقرير اللجنة الاستشارية.

٦ - الرئيس: قال إنه سيعتبر اللجنة راغبة في اعتماد اقتراحه.

٧ - وقد تقرر ذلك.

البند ١١٦ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧ (تابع) (A/50/6/Rev.1 (المجلدان الأول والثاني)، A/50/7 و A/50/16)

القراءة الأولى

الباب ١ - تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموما

الباب ٢ - الشؤون السياسية

الباب ٣ - عمليات حفظ السلام والبعثات الخاصة

الباب ٤ - شؤون الفضاء الخارجي

الباب ٥ - محكمة العدل الدولية

الباب ٦ - الأنشطة القانونية

٨ - الرئيس: دعا اللجنة الى بدء النظر بشكل تفصيلي في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧. وقال إن اللجنة ستقوم، بعد الانتهاء من القراءة الأولى وبعد إتمام الجولات الأولى من المشاورات غير الرسمية الرامية الى حسم نقاط معينة تنطوي على صعوبات، بتجميع جميع المسائل و/أو المبالغ التي تتم الموافقة عليها، رهنا بالتشاور، فيما يتعلق بكل باب في القراءة الأولى، مع تلك التي تتم الموافقة عليها فيما يتعلق بالتقديرات المنقحة والآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية، وذلك لكي توافق في القراءة الثانية، بعد إعادة حساب التكلفة، على البرنامج الكلي والاعتمادات المتعلقة بكل باب. وذكر أن الاتفاق الناتج عن هذه العملية بأسرها سيشكل الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧. واشار الى أنه سيعتبر اللجنة راغبة في المضي قدما وفقا للخطوط التي اقترحها.

٩ - وقد تقرر ذلك.

١٠ - السيد مسيلي (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية): عرض توصيات اللجنة الاستشارية بشأن الأبواب ١ و ٢ و ٣ و ٤ و ٥ و ٦ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧ وقال إن اللجنة الاستشارية ترى فيما يتعلق بالباب ١ (تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموما) أنه ينبغي تزويد مكتب رئيس الجمعية العامة بالموارد الكافية.

١١ - وبالنسبة للتقديرات المتعلقة بمجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة قال إن اللجنة الاستشارية أبلغت بأن التقديرات التي ترد من المجلس تدرج في الميزانيات البرنامجية المقترحة دون تغيير.

١٢ - وأشار الى أن اللجنة الاستشارية تشعر بأسف لأن المكتب التنفيذي للأمين العام لم يزودها بالمعلومات التي طلبتها عن الموارد الكلية من الموظفين الموفرة لهذا المكتب من مصادر خارجة عن الميزانية العادية. ومن الضروري أن تزود جميع وحدات الأمانة العامة اللجنة الاستشارية بجميع المعلومات التي تطلبها. وتشير اللجنة الاستشارية الى أن الجمعية العامة قد طلبت من الأمين العام أن يكفل عدم الازدواجية في عمل الوحدات الأخرى من وحدات الأمانة العامة، وترغب في أن تكرر التنبيه الى هذه النقطة فيما يتعلق بعمل المكتب التنفيذي للأمين العام.

١٣ - وانتقل الى الكلام عن الباب ٢ (الشؤون السياسية) فقال إن اللجنة الاستشارية ترحب بالجهود الحالية الرامية الى ترشيد عمل إدارة الشؤون السياسية وإدارة عمليات حفظ السلام. ولكن الأمر لا يزال يتطلب إجراء مزيد من الاستعراض لهيكل الرتب في إدارة الشؤون السياسية. وقد أحاطت اللجنة الاستشارية علما بإنشاء شعبتين إقليميتين جديدتين هما شعبة افريقيا الأولى وشعبة افريقيا الثانية في إدارة عمليات حفظ السلام. وفي هذا الصدد، طلبت اللجنة من الأمين العام أن يستعرض المعايير المتعلقة بتقسيم المسؤوليات بين إدارة الشؤون السياسية وإدارة عمليات حفظ السلام لكي يكفل التحديد الواضح للمهام التي تضطلع بها الإدارتان وإقامة تعاون وثيق بينهما في اضطلاعهما بولايتيهما. وينبغي بصفة خاصة استعراض الترتيبات الحالية المتعلقة بتزويد المكاتب الجغرافية في كلتا الإدارتين بالموظفين بغية إزالة أوجه التداخل وضمان التنسيق. والى حين انتهاء اللجنة الاستشارية من استعراضها، فإنها توصي بعدم الموافقة على الاقتراح المتعلق بتحويل وظيفة برتبة ف - ٣ وأربع وظائف مؤقتة من فئة الخدمات العامة الى وظائف ثابتة في إطار البرنامج الفرعي للتعاون الإقليمي والسياسي والأمني.

١٤ - وتكلم عن موضوع توزيع الوظائف في المراكز الإقليمية لنزع السلاح فقال إن اللجنة الاستشارية تعتزم دراسة هذه المسألة في سياق نظرها في تقرير الأمين العام عن تمويل المراكز الإقليمية الذي سيقدم الى الجمعية العامة في دروتها الخمسين.

١٥ - وبالنسبة للاقتراح المتعلق بتقديم إعانة قدرها ٠٠٠ ٤٤٠ دولار من أجل معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح في فترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧ قال إن اللجنة الاستشارية توصي بالموافقة على الإعانة المقترحة بينما تكرر توصيتها بضرورة بذل كل جهد في سبيل الحصول على تبرعات بلا قيود وتحميل حصة عادلة من تكاليف دعم المعهد على حساب التبرعات المقيدة بحيث يمكن تقليل المبالغ التي تحمل على الميزانية العادية.

١٦ - وفيما يتعلق بالباب ٣ (عمليات حفظ السلام والبعثات الخاصة) قال إن اللجنة الاستشارية أحاطت علما بطلب الأمين العام نقل ١٩ وظيفة (وظيفة واحدة برتبة مد - ١ وثماني وظائف برتبة ف - ٥ ووظيفتان برتبة ف - ٣ وثماني وظائف من فئة الخدمات العامة) من حساب الدعم الى الباب ٣ من الميزانية العادية وإعادة توزيع وظيفة برتبة مد - ١ بنقلها من الباب ٢ الى الباب ٣. وقد زودت اللجنة الاستشارية بمعلومات إضافية بشأن الوظائف التسع عشرة وأخطرت بأن الغاية من ذلك هي أن تصبح هناك ١٢٢

وظيفة ممولة من الميزانية العادية خلال فترة من الزمن. وأشار الى أنه ليس من الضروري اتخاذ موقف في الفترة الحالية بشأن العدد الكلي للوظائف نظرا لأنه ليس من الممكن التنبؤ بمستوى عمليات حفظ السلام في المستقبل، كما يجب إجراء استعراض لعدد وظائف الدعم. ولذلك فإن اللجنة الاستشارية لا توصي في المرحلة الحالية بنقل أي وظيفة من وظائف فئة الخدمات العامة الثماني الى الميزانية العادية. ولا توصي كذلك بتحويل وظائف الفئة الفنية الأربع القائمة في إطار دائرة الإدارة المالية والدعم ودائرة إدارة شؤون الموظفين والدعم الى وظائف ثابتة نظرا لأن المهام الموكولة الى هذه الوظائف تعتمد على مستوى عمليات حفظ السلام في أي وقت معين.

١٧ - وبالنسبة لمسألة عدد الأفراد العسكريين المعارين للأمم المتحدة من الحكومات على أساس عدم استرداد التكلفة قال إن اللجنة الاستشارية ستبدي آراءها في هذا الشأن بعد تلقي التقرير المطلوب من الأمين العام عن مختلف الجوانب المتصلة بإعارة أفراد عسكريين ومدنيين الى إدارة عمليات حفظ السلام من عدد من الدول الأعضاء دون أن تتحمل الأمم المتحدة أي تكاليف.

١٨ - وأشار الى أن اللجنة الاستشارية ترحب بالجهود التي يبذلها الأمين العام لترشيد الهيكل الإداري لهيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة في فلسطين وأنشطتها مما أسفر عن تخفيض صاف قدره ٥٠٠ ٦١٤ ٨ دولار. ومع ذلك فإنه يمكن تحقيق وفورات إضافية، وخاصة في مجال الموظفين.

١٩ - وقال إنه ليس لديه أي تعليقات يضيفها الى آراء اللجنة الاستشارية بشأن الباب ٤ (شؤون الفضاء الخارجي) الواردة في الفقرتين ثانيا - ٣٦ وثانيا - ٣٧ من تقريرها الأول (A/50/7).

٢٠ - وأشار الى أن توصيات اللجنة الاستشارية بشأن الباب ٥ (محكمة العدل الدولية) قد بنيت على أساس افتراض أنه سيكون من الممكن تحقيق وفورات في المكالمات الهاتفية والسفر والخدمات المشتركة. وينبغي بصفة خاصة أن يؤدي تطبيق التكنولوجيا الجديدة الى تعزيز قدرة المحكمة على التصدي لعبء عمل أكبر وعلى تحقيق فعالية أكبر بالنسبة للتكلفة. وبالنظر الى ذلك والى طلب موارد لزيادة استخدام الآلات في عمل المحكمة في الفترة ١٩٩٦-١٩٩٧، فإن اللجنة الاستشارية توصي بعدم قبول الطلب المتعلق بتحويل ثلاث وظائف مؤقتة الى وظائف ثابتة.

٢١ - وتكلم في الختام عن الباب السادس (الأنشطة القانونية) فأعرب عن ترحيب اللجنة الاستشارية بالخطوات التي يجري اتخاذها لإدخال التكنولوجيا الحديثة لتعزيز الإنتاجية وتقليل الإنفاق على الأنشطة القانونية. وقال إنه من المقدر أن تنخفض الموارد الموفرة من مصادر خارجة من الميزانية من أجل الأنشطة القانونية من مبلغ ٠٠٠ ٨١٩ ٤ دولار في الفترة ١٩٩٤-١٩٩٥ الى مبلغ ١٠٠ ٨٩٤ ٣ دولار في الفترة ١٩٩٦-١٩٩٧. وتوصي اللجنة الاستشارية في هذا الصدد بأن يستعرض الأمين العام مدى كفاية المبالغ المستردة من الأنشطة الخارجة عن الميزانية بالنسبة للطلب.

٢٢ - وفيما يتعلق بنواحي الشذوذ المتصورة في الممارسة الحالية المتعلقة بدفع أتعاب الأعضاء قال إنه حيث أن الجمعية هي التي قررت المبدأ الأساسي المتعلق بدفع هذه الأتعاب وهي التي تبت في الاستثناءات في كل حالة، فإنها الوحيدة التي يجب أن تقرر ما إذا كان يجب الإبقاء على هذه الاستثناءات أو زيادتها أو إلغاؤها.

٢٣ - الرئيس: دعا اللجنة الى النظر في الأبواب الستة من الميزانية البرنامجية المقترحة بابا بابا.

الباب الأول - تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموما

٢٤ - السيد مونيوز (اسبانيا): تكلم باسم الاتحاد الأوروبي فلفت الانتباه الى ضرورة ترشيد أو إلغاء الأنشطة المتداخلة والزائدة عن الحاجة فضلا عن الأنشطة قليلة القيمة أو عديمة القيمة. وأشار الى أن ازدواجية الأنشطة داخل المنظمة تمثل مشكلة يلزم أن يتصدى لها، على وجه الاستعجال، الرؤساء الإداريون والتنفيذيون للإدارات والبرامج والوكالات المكلفة بتنفيذ الولايات التي تحددها الدول الأعضاء. وينبغي أن تكون القدرة على تحديد أكثر الوسائل فعالية لتنفيذ الولايات أحد معايير انتقاء مديري البرامج. ويرى الاتحاد الأوروبي أن مسؤولية الاضطلاع بدور رائد في الجهود الرامية الى بلوغ هذا الهدف الهام تقع على عاتق المكتب التنفيذي للأمين العام.

٢٥ - السيدة شينويك (الولايات المتحدة الأمريكية): قالت إنها ترغب في إثارة نقاط تنطبق على الميزانية البرنامجية بأسرها. وأشارت الى أن الولايات المتحدة تشعر بخيبة أمل لأن الميزانية المقترحة لا تتضمن أي استعراض للموارد يستند الى نمو صفري ونهجها نهج قائم تماما على الزيادة. وقد ظهر هذا المفهوم بوضوح فيما يتعلق بالملاك الوظيفي، ويود وفدها أن تعتمد اللجنة نهجا يفصل المهام عن الموارد البشرية الإضافية. وأعربت عن تشككها فيما إذا كان الملاك الوظيفي يمثل الموارد البشرية الكلية المتاحة للمنظمة، وهو أمر يدعو الى قلق متزايد لأن الملاك الوظيفي كان أحد الضوابط الأساسية التي تمارسها الدول الأعضاء على مخصصات الموارد البشرية في الميزانية.

٢٦ - وأعربت كذلك عن قلق وفدها لأن نسبة موظفي فئة الخدمات العامة الى موظفي الفئة الفنية لا تزال مرتفعة بشكل غير عادل وأنه لم تتحقق أي عوائد وفورات نتيجة لعملية التشغيل الآلي. ويتطلب الأمر التقليل من السفر والمساعدة المؤقتة العامة، خاصة وأن المساعدة المؤقتة العامة قد استخدمت في أغراض غير مأذون بها في مجال تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموما. وعلاوة على ذلك فإن وفدها يرى أن استخدام بعض الخبراء الاستشاريين لا يتسق مع النظام المالي، ويشعر بقلق أيضا إزاء نوعية هؤلاء الخبراء الاستشاريين.

٢٧ - ولاحظت أن بعض البرامج تتلقى تمويلا مفرطا في حين تتلقى برامج أخرى تمويلا غير كاف. وقالت إن وفدها لا يمكنه أن يحدد البرامج الأولى من الثانية، لأنه لم يتلق تقرير الأداء عن عام ١٩٩٥. وفي غياب هذا التقرير، لا يمكن تحليل الميزانية على نحو مرض.

٢٨ - وأشارت الى أن تعزيز الميزانية لا يعني تلقائيا تخصيص موارد إضافية. ويلاحظ وفدها مع الارتياح في هذا الصدد أن الأمين العام لم يوص بتخصيص أي موارد إضافية من أجل اللجنة الاستشارية.

٢٩ - وفي النهاية قالت إن وفدها يؤيد الاقتراح الذي تقدمت به نيوزيلندا ويقضي بعدم تسديد تكاليف سفر زوجات أو أزواج أعضاء اللجنة الاستشارية، وطلبت الى المكتب التنفيذي للأمين العام أن يتيح للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية المعلومات المطلوبة في الفقرة أولا - ٧ من تقرير تلك اللجنة (A/50/7).

٣٠ - السيدة ألماو (نيوزيلندا): قالت، متكلمة بالنيابة عن الوفدين الاسترالي والكندي أيضا، أن لديها تحفظات بشأن اعتمادات السفر الضخمة المطلوبة من أجل اللجنة الاستشارية ولجنة البرنامج والتنسيق. وتساءلت عما إذا كان الاعتماد الكلي البالغ ٠٠٠ ٥٧٣ ١ دولار المخصص لسفر أعضاء اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية سيكون مطلوبا بأكمله في الفترة ١٩٩٦-١٩٩٧. وأشارت الى أن القصد من الرقم هو تغطية التكلفة اللازمة لفترة الأسابيع العشرة الإضافية التي ستستغرقها الدورات من أجل معالجة تزايد عبء عمل اللجنة الاستشارية بسبب أنشطة حفظ السلام. لكن جميع الدلائل تشير الى أن عدد عمليات حفظ السلام وتكلفتها سينخفضان في الفترة ١٩٩٦-١٩٩٧ وأن ترشيد إجراءات الميزانية المتعلقة بتناول ميزانيات حفظ السلام المعتمد في القرار ٢٣٣/٤٩ سيقلل بشكل كبير من عدد الميزانيات التي يتعين على اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية فحصها.

٣١ - وأثارت أيضا تساؤلات بشأن ضرورة توفير مبلغ ٦٠٠ ٥٢ دولار لسفر زوجات أو أزواج أعضاء اللجنة الاستشارية بطريق الجو. فقالت إنه بينما تتعرض الأمم المتحدة لضغط مالي شديد مما جعلها تفرض قيودا صارمة على سفر الموظفين في جميع الأغراض الرسمية، فإنها لا تجد مبررا لتوفير السفر بطريق الجو للأزواج أو الزوجات. واقترحت لذلك إلغاء الأحكام الاستثنائية المتعلقة بسفر الزوجات/الأزواج بالجو وحذف مبلغ ٦٠٠ ٥٢ دولار من الباب ذي الصلة من الميزانية البرنامجية.

٣٢ - وأشارت الى أن هناك مبلغا مطلوبا لسفر أعضاء لجنة البرنامج والتنسيق قدره ٠٠٠ ٧٨٨ دولار وأن إنفاق اللجنة كان أقل باستمرار من الاعتماد المخصص للسفر في فترات السنتين السابقة، وأبدت تشككها فيما إذا كان نمو الموارد البالغ ٠٠٠ ٣٠ دولار له ما يبرره. وطلبت معلومات إضافية عن استمرار نمط إنفاق لجنة البرنامج والتنسيق إنفاقا أقل من الاعتمادات المخصصة لها، وأعربت عن اعتقادها أن اعتماد السفر في الفترة ١٩٩٦-١٩٩٧ ينبغي أن يستند الى النفقات الفعلية للجنة في الفترة ١٩٩٤-١٩٩٥. وقالت إنه ينبغي تقديم هذه المعلومات الى اللجنة الخامسة لكي تنظر فيما إذا كان الطلب المتعلق بتوفير مبلغ ٠٠٠ ٧٨٨ دولار هو طلب واقعي.

٣٣ - السيد كوزنتسوف (الاتحاد الروسي): قال إنه يوافق على توصية اللجنة الاستشارية الداعية الى الإفصاح عن الموارد الكلية من الموظفين المتاحة للمكتب التنفيذي للأمين العام مع مصدر تمويلها. وأعرب عن قلق وفده إزاء النسبة بين موظفي فئة الخدمات العامة وموظفي الفئة الفنية في المكتب التنفيذي. وأكد

أن هذا التفاوت لا يتسق مع المتطلبات الحالية المتعلقة بالإنتاجية في الأمم المتحدة وينبغي تصحيحه في الميزانية المقبلة. وأشار الى أن وفده لديه مشاعر قلق مماثلة بشأن طلب اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية مزيدا من الوظائف.

٣٤ - وفيما يتعلق بزيادة الموارد اللازمة لوحدة التفتيش المشتركة، قال إن وفده يتفق مع اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في أن الاحتياجات قد تقلصت على مدى السنوات القليلة الماضية، ولا سيما في مجال حفظ السلام. وحث على استخدام الموارد بشكل فعال بقدر أكبر، وعلى بذل مزيد من الجهود لضمان عدم تداخل أعمال الوحدة.

٣٥ - السيدة بيورغو (كوبا): أيدت توصية الأمين العام الداعية إلى زيادة موارد أمانة اللجنة الاستشارية بالنظر إلى زيادة عبء عملها. وقالت إنه ينبغي كذلك ضمان الموارد اللازمة لكفالة تمكين لجنة البرنامج والتنسيق من الاضطلاع بأعمالها بفعالية. ومن أجل تأمين التمثيل السليم في هذه الهيئة، سيلزم تحمل تكاليف سفر الممثلين القادمين من بلدان نامية، الذين يضطرون في حالات كثيرة إلى السفر إلى نيويورك من عواصم بلدانهم.

٣٦ - ومضت تقول إنه فيما يتعلق بميزانية مجلس مراجعي الحسابات، فإن وفدها يرحب بالحصول على المزيد من التفاصيل عن الأسلوب الذي تعتزم به الأمانة العامة تنفيذ الولايات الوارد في قرار الجمعية العامة ٢١٨/٤٨ باء، الذي يدعو إلى تعزيز هيئات المراقبة الخارجية، ولكنه لم ينص على تخصيص اعتمادات إضافية لها.

٣٧ - وأشارت إلى الفقرة ١-٣٧ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٧-١٩٩٦ (A/50/6/Rev.1)، وأعربت عن قلق وفدها لإسقاط قضايا التنمية من قائمة المسائل التي يتناولها الأمين العام، وفيما يتعلق بالفقرة ١-٤٥، طلبت المزيد من المعلومات بشأن المستشارين والخبراء الاستشاريين المُعينين من قِبل الأمين العام وكذلك بشأن مصادر تمويل المكتب التنفيذي للأمين العام.

٣٨ - السيد إيتوكيت (أوغندا): قال إن وفده يؤيد بشكل عام توصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية فيما يتعلق بالموارد المدرجة لأجهزة تقرير السياسات، ولاحظ أنه ينبغي للمكتب التنفيذي للأمين العام أن يضرب المثل فيما يتعلق بمسألة ترشيد الموارد. وتوخيا للشفافية ينبغي للمعلومات التي طلبتها اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية أن تتاح أيضا للجنة الخامسة.

٣٩ - وأشار في ختام كلمته إلى مسألة الخبراء والخبراء الاستشاريين، وقال إن من المفيد الحصول على معلومات أوفى بشأن طابع الخبرة والمشورة اللتين يقدمهما هؤلاء الأفراد بغية إلقاء نظرة جديدة على دورهم.

٤٠ - السيد تيرلينك (بلجيكا): قال مشيرا إلى الفقرة ٢٠ من قرار الجمعية العامة ٢٢٨/٤٨ أولا، الذي ينص على إنشاء باب مستقل جديد في الميزانية للمراقبة الداخلية، أن وفده سيكون ممتنا لو حصل على مزيد من المعلومات عن عدم قيام الأمين العام بإنشاء مثل هذا الباب للتحقق الخارجي في ضوء التعليقات الواردة في الفقرة ١٤ من تقرير اللجنة الاستشارية.

٤١ - وبالإشارة إلى الفقرة ١-٣٤ من الميزانية البرنامجية المقترحة، لاحظ أنه كان من المفترض أن تجتمع لجنة البرنامج والتنسيق لستة أسابيع في عام ١٩٩٦ وأربعة أسابيع في عام ١٩٩٧، وأنه سيلزم عقد دورة مستأنفة للجنة في عام ١٩٩٦ من أجل النظر في مخطط الميزانية البرنامجية لعامي ١٩٩٨-١٩٩٩. وقال إنه سيغدو ممتنا لو حصل على إيضاح بشأن طول المدة التي سيستغرقها اجتماع لجنة البرنامج والتنسيق في عام ١٩٩٦ على وجه الدقة، واقترح أن تعدل صياغة هذه الفقرة لإزالة أي لبس.

٤٢ - السيد تويا (اليابان): شدد على أهمية المكتب التنفيذي للأمين العام في ميدان الدبلوماسية الوقائية، وقال إنه لذلك يُقر المبلغ المخصص في الميزانية لهذا المكتب، شريطة استمرار ترشيد أنشطته. كذلك يؤيد وفده زيادة ميزانية مجلس مراجعي الحسابات بالنظر إلى زيادة أعمال مراجعة الحسابات الخارجية.

٤٣ - وفيما يتعلق بالسفر وببدل الإقامة بالنسبة لأعضاء اللجنة الاستشارية، قال إن وفده يحتاج إلى المزيد من المعلومات التفصيلية، مثلا بشأن مسألة تسديد تكاليف السفر بالجو للزوجات أو الأزواج. وبالإشارة إلى البدلات المماثلة لأعضاء لجنة البرنامج والتنسيق، قال إن الدول الأعضاء قد ترغب في تحمل مصاريف سفر ممثليها مع الحرص على عدم إمكانية خلق ظروف غير عادلة بالنسبة للممثلين من البلدان النامية.

٤٤ - السيد غوخالي (الهند): أيد التوصيات المقدمة من ممثلة نيوزيلندا فيما يتعلق بالمغالاة في رصد اعتمادات في الميزانية للجنة البرنامج والتنسيق، ودعا إلى وضع تقديرات أكثر واقعية في المستقبل. وقال إنه يتفق مع الوفود التي تحدثت قبله في أنه ينبغي تقليص استخدام الخبراء الاستشاريين في المكتب التنفيذي للأمين العام إلى حد كبير.

٤٥ - وذكر اللجنة بأن اللجنة الاستشارية لا تحدد بنفسها عبء عملها، وأن كل ما تفعله هو الاستجابة للطلبات التي تطلبها منها اللجنة الخامسة والأمانة العامة. وقال إنه ينبغي للوفود أن تنطلق من افتراض أن الأرقام التي توفرها اللجنة الاستشارية هي أرقام مؤقتة ويمكن تنقيحها دائما. وينبغي للجنة الخامسة أن تَحْذر إجراء تخفيضات كبيرة في ميزانية اللجنة الاستشارية ثم تكتشف أن اللجنة حُرمت بذلك من الموارد الضرورية لها.

٤٦ - السيد فتاح (مصر): قال إنه ينبغي توفير الموارد اللازمة للجنة البرنامج والتنسيق من أجل كفالة مشاركة الممثلين من البلدان النامية. وفيما يتعلق بمسألة حقوق الشعب الفلسطيني، يطلب الوفد المصري أن يستمر توفير الموارد إلى حين التوصل إلى حل دائم وعادل لمشاكله.

٤٧ - السيد تاكاسو (المراقب المالي): قال إن المكتب التنفيذي للأمين العام ينوي كل النية أن يقوم بترشيد أنشطته، وتحقيقا لهذه الغاية أنشئ مجلس للكفاءة تعهد الأمين العام بمنحه دعمه الكامل. وفيما يتلعق بمسألة السفر، أوضح أن الأمانة العامة تتقيد تماما بمقررات الجمعية العامة في هذا المجال.

٤٨ - ومضى يقول إنه أجريت دراسة دقيقة جدا للأداء السابق للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ولجنة التنسيق والبرنامج من أجل تفادي المغالاة في رصد اعتمادات لهما، ولكن كلتا اللجنتين كان انفاقهما يتجاوز دائما الاعتمادات المقررة لهما، مما يفسر التوصية الداعية إلى زيادة مواردهما زيادة متواضعة. وفي حالة اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، فإن الأمانة العامة تهتدي أيضا ببرنامج عمل اللجنة نفسه، الذي تحدده بدوره مقررات الجمعية العامة ويستكمل بتقدير معقول للموارد المطلوبة لعمليات حفظ السلام، على سبيل المثال. وفي حالة هيئات المراقبة الخارجية، فإن الأمانة العامة تسترشد بالمتطلبات التشغيلية التي تحددها هذه الهيئات نفسها.

٤٩ - واسترسل قائلا إن الفقرة ١-٣٧ من الميزانية البرنامجية المقترحة تبين أنه من المنتظر من الأمين العام أن يقوم بدور نشيط في عدد من الميادين. وهو يحتاج، لكي يضطلع بمهامه على وجه فعال، إلى مساعدة عدد كبير من الموظفين المتعددي المهارات. والكثير من موظفي فئة الخدمات العامة المعينين في مكتبه التنفيذي لا يؤدون وظائف سكرتارية فحسب: فهم يعملون أيضا كحفظة للسجلات، ومساعدي بحوث، ومساعدين إداريين، وبناء على ذلك فإن نسبة موظفي الدعم التي تبدو مرتفعة مقارنة بنسبة موظفي الفئة الفنية هي مسألة مضللة. وفيما يتعلق بالمبلغ المطلوب للخبراء الاستشاريين، أوضح أنه يتم استخدام الخبرة الداخلية كلما كان ذلك ممكنا، ولكن في بعض الحالات غير العادية أو الاستثنائية يلزم الحصول على مشورة مستقلة، والمبلغ المخصص في الميزانية هو انعكاس لذلك. وفيما يتعلق بما قيل عن أن موارد المكتب التنفيذي للأمين العام لم يكشف عنها، أوضح أنه يوجد تفسير لجميع الموارد المخصصة لذلك المكتب في الجدول ١-١٥ من الميزانية البرنامجية المقترحة، الذي يتضمن الموارد الخارجة عن الميزانية أيضا.

٥٠ - ولاحظ أنه من المستحيل ماديا إصدار تقرير ثان عن الأداء لعامي ١٩٩٤-١٩٩٥ قبل كانون الأول/ديسمبر، وتشكك فيما إذا كانت اللجنة الخامسة مستعدة للانتظار حتى ذلك الوقت لكي تستعرض الميزانية، وذكر أنه لم يحدث قط أنه طُلب مثل هذا الطلب من قبل. وفيما يتعلق بالسؤال الذي طرحه ممثل بلجيكا بخصوص إنشاء باب مستقل في الميزانية للمراقبة الداخلية، قال إن الأمانة العامة على علم بالقرار الذي يطلب من الأمين العام أن يقوم بصياغة مقترحات بشأن أفضل هيكل للميزانية. وفي حالة مكتب المراقبة الداخلية، تقرر أن أنسب ترتيب هو الاستقلال التشغيلي عن الأمانة العامة مع بقائه تحت مسؤولية الأمين العام. وفي حالة الأجهزة الأخرى مثل مجلس مراجعي الحسابات ولجنة البرنامج والتنسيق، التي لها مسؤولية

كبيرة جدا تتصل بجميع مجالات أنشطة الأمانة العامة، رئي أنه من غير المستصوب تغيير هيكل ميزانيتها. ومع ذلك فإن الأمانة العامة ترحب بأي توجيه آخر بشأن تعديل شكل الميزانية.

٥١ - السيد مسيلي (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية): فيما يتعلق بمقترحات اللجنة الاستشارية بالنسبة للاجتماعات قال إن اللجنة لا تضع برنامجا للعمل بمعزل عن احتياجات اللجنة الخامسة والأطراف الأخرى التي تنظر في مواردها. وفي حين أن اللجنة الاستشارية كانت تعقد في وقت ما ٧٥ جلسة في السنة كحد أقصى، فقد عقدت في عام ١٩٩٤ حوالي ٣٠٠ جلسة، ومطلوب منها الآن أن تجتمع على مدى فترة أطول في أي سنة بالنظر إلى الجدول الزمني الذي اعتمدته الجمعية العامة لعمليات حفظ السلام.

٥٢ - ومضى يقول إنه بالإضافة إلى تلبية احتياجات اللجنة الخامسة، تقوم اللجنة أيضا بالنظر في ميزانيات عمليات أخرى، وبعضها أكبر من نفقات الميزانية العادية السنوية للأمم المتحدة. وفي الآونة الأخيرة كرست اللجنة الاستشارية قدرا كبيرا من الوقت لعمليات حفظ السلام لدرجة أنها لم تول اهتماما كافيا لتلك العمليات والبرامج الأخرى، وهو وضع يجب تصحيحه حرصا على التمحيص السليم بالنيابة عن الدول الأعضاء. وفي حين كان هناك انفاق زائد على سفر اللجنة الاستشارية، فإن ذلك قد حدث لمجرد أن التقديرات لم تعكس بالكامل احتياجات اللجنة الاستشارية. وقال في ختام كلمته إن بإمكانه تقديم المزيد من التفاصيل في المشاورات غير الرسمية.

الباب ٢ - الشؤون السياسية

٥٣ - السيد جاكتا (الجزائر): قال إنه في حين أن وفده يؤيد التقديرات الواردة في الباب ٢ بالنظر إلى أهمية الشؤون السياسية، فهو يعارض التشديد على الدبلوماسية الوقائية، فهي مجال لم توضع له ولاية واضحة بعد. وعلاوة على ذلك، لا يبدو أن الباب يتضمن أي موارد لتنفيذ الإعلان المتعلق بالتدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي. ويرحب وفده بالحصول على إيضاح بشأن هذا الإغفال.

٥٤ - السيد إيتوكيت (أوغندا): قال إن وفده يساوره القلق للافتقار إلى موارد لمعاهد نزع السلاح. والواقع أن الموارد الموجودة من أجل تلك المعاهد استخدمت في أغراض أخرى، في حين أن تلك الموارد ينبغي ألا تستخدم إلا في الغرض الذي اعتمدت من أجله. ولاحظ أن الموارد المخصصة للدبلوماسية الوقائية وصنع السلم تجاوزت ضعف ما كانت عليه. ولكن لم يُقدم أي تبرير لهذه الزيادة. وقد أخذ بعض هذه الموارد من أنشطة مناهضة الفصل العنصري. وكان وفده يأمل أن يكون أي نقل للموارد موجها إلى مجالات أخرى من مجالات الأولوية بالنسبة لأفريقيا. وتساور وفده هواجس بشأن إعادة التوزيع المقترحة للموارد من شعبة حقوق الفلسطينيين وذلك بالنظر إلى المرحلة الحاسمة التي بلغتها المفاوضات الإسرائيلية - الفلسطينية.

٥٥ - السيد كوزنسوف (الاتحاد الروسي): قال إن وفده يتفق مع اللجنة الاستشارية في أن هناك حاجة إلى إجراء استعراض آخر لهيكل درجات الوظائف في إدارة الشؤون السياسية، الذي لا تزال الدرجات العليا فيه كثيرة للغاية. وفيما يتعلق بالجدول ٢-١٣، تم تخصيص مبلغ كبير للخبراء الاستشاريين والخبراء، فيما يتصل بتطوير تكنولوجيا المعلومات، ويرحب وفده بأن يحصل على المزيد من المعلومات عن ذلك في سياق نفقات هذه الإدارة. ونظرا لما يتركه عدد الموظفين غير الكافي من أثر سلبي على عمل لجان الجزاءات، وعدم قدرة الأمانة العامة في بعض الأحيان على تجهيز الطلبات المقدمة في الوقت المناسب، فإن وفده يرحب بالاقتراح الرامي إلى تعزيز هذا المجال.

٥٦ - السيدة ألماو (نيوزيلندا): قالت، متكلمة بالنيابة عن كندا واستراليا أيضا، إن الوفود الثلاثة تؤيد بالكامل مقترح الأمين العام الداعي إلى تحويل ١١ وظيفة من الفئة الفنية من حساب الدعم إلى الباب ٣، وإلى نقل وظيفة مد - ١ من إدارة الشؤون السياسية إلى إدارة عمليات حفظ السلام. واتفقت أيضا مع اللجنة الاستشارية في أنه لا ينبغي إقرار نقل ثماني وظائف من فئة الخدمات العامة من حساب الدعم إلى إدارة عمليات حفظ السلام بالنظر إلى النسبة الموجودة من الدعم لموظفي الفئة الفنية في إطار الميزانية العادية. وفي نهاية كلمتها أيدت توصية اللجنة الاستشارية بأن تظل الموارد المخصصة من الموظفين وغير الموظفين لهيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة في فلسطين قيد الاستعراض.

٥٧ - السيدة بيورغو (كوبا): قالت إن وفدها يرحب بالحصول على تفسير للمقترح الرامي إلى إلغاء الموارد المخصصة لمكتب منسق المساعدة في تعمير لبنان وتنميته. وفيما يتعلق بالجدول ٢-٥ من الميزانية البرنامجية المقترحة، قالت إنها ترحب بالحصول على تفاصيل لنفقات جهاز تقرير السياسة. ويؤيد وفدها الإبقاء على موارد اللجنة الخاصة المعنية بإنهاء الاستعمار وذلك بوصفها الهيئة الرئيسية في ميدانها. وفيما يتعلق بالفقرة ٢-١١ من الميزانية البرنامجية المقترحة، قالت إنها تريد أن تعرف من أين ستدبر إدارة الشؤون السياسية الموارد لتزويد مجلس الوصاية بالخدمات الفنية. ووافقت على أنه يوجد تركيز مبالغ فيه على الدبلوماسية الوقائية في المقترحات الواردة في إطار الباب ٢.

٥٨ - وأضافت قائلة إنها، بالنظر إلى استمرار أهمية ولاية اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف، لا يمكن أن تؤيد النقل المقترح لوظيفتين إلى مكاتب أخرى. وفيما يتعلق بفرع ممارسات مجلس الأمن وبحوث الميثاق، فإن الإشارة في الفقرة ٢-٧٤ إلى إلغاء وظيفة واحدة من الرتبة ف - ٥ تبدو غريبة، بالنظر إلى الإشارة الواردة في الفقرة ٢-٧٧ إلى إدراج مبلغ ٦٠٠ ٢٨ دولار فيما يتصل بالأعمال المتأخرة في ذلك المكتب. وأخيرا، فيما يتعلق بالمراكز الإقليمية لنزع السلاح، فإن وفدها يؤيد تعليق اللجنة الاستشارية على المقترحات الطويلة الأجل المقدمة من الأمين العام بخصوص قابليتها للتطبيق من الناحية المالية.

٥٩ - السيد بريسيد (النرويج): قال إنه بالنظر إلى فعالية تكاليف الدبلوماسية الوقائية وصنع السلم، ينبغي تزويد إدارة الشؤون السياسية بالموارد اللازمة. ويؤيد وفده إعادة تخصيص الموارد من الأنشطة المتعلقة

بلبنان، والفصل العنصري ، ومجلس الوصاية. ففي الوقت الذي تخضع فيه المنظمة لمزيد من التمحيص المالي، من المهم إنهاء الأنشطة الزائدة عن الحاجة وتركيز الموارد على مجالات الأولوية. ونظرا للمناخ الذي تفرضه القيود على الميزانية، يتعين على الدول الأعضاء أن تكون مرنة في استجابتها لما يطلبه الأمين العام من موارد لازمة لتنفيذ المهام وفاء بالميثاق.

٦٠ - السيد غوخالي (الهند): وافق على أنه سيكون من المفيد أن توضع خرائط بيانية تنظيمية تعكس الحالة الراهنة والحالة الجديدة فيما لو تم بالفعل اعتماد موارد إضافية للدبلوماسية الوقائية وصنع السلم. بيد أنه استدرك قائلا إنه قد لا يكون مناسبا للجنة الخامسة، مع ذلك، أن تتخذ قرارات إدارية ومالية في غياب قرارات سياسية من الجمعية العامة في هذا الصدد. وفيما يتعلق بالمراكز الإقليمية لنزع السلاح، قال إن وفده قلق بوجه خاص لأن مدير كاتماندو لم يستطع تولي منصبه. وهو يريد أن يعرف متى ستتاح الأموال لتمكينه من ذلك.

٦١ - السيد ميهاي (رومانيا): قال إن وفده يؤيد آراء اللجنة الاستشارية بشأن الباب ٢، ولا سيما فيما يتعلق بالموارد الإضافية اللازمة لشؤون مجلس الأمن. وأيد التعليقات التي أدلى بها ممثل الاتحاد الروسي فيما يتعلق بلجان الجزاءات. وأخيرا، لاحظ تعليقات اللجنة الاستشارية بخصوص تقسيم المسؤوليات بين إدارة الشؤون السياسية وإدارة عمليات حفظ السلام.

٦٢ - السيد غوميني (أوكرانيا): قال إن لإدارة الشؤون السياسية دورا هاما في الاضطلاع بالوظائف التي ينص عليها الميثاق. ويؤيد وفده مقترحات الأمين العام المندرجة في إطار الباب ٢ وتعليقات اللجنة الاستشارية، وبشكل خاص، تعزيز الخدمات للجان الجزاءات. والأمل معقود على أن تؤدي الموارد الإضافية إلى إنهاء التأخيرات في تجهيز الطلبات.

٦٣ - السيد حامد (السودان): قال إن وفد بلده يؤيد تماما الآراء التي أعربت عنها اللجنة الاستشارية في الفقرة ثانيا - ٦ من تقريرها فيما يتعلق بضرورة تبرير التخفيض المقترح في الموارد المخصصة لشعبة حقوق الفلسطينيين، التي ينبغي الإبقاء على موظفيها.

٦٤ - السيد تويا (اليابان): قال إن الدبلوماسية الوقائية وصنع السلم أصبحا مسألتين متزايدتي الأهمية وأنه من الضروري توفير الموارد الضرورية لتحقيق هذين الهدفين. ثم قال إن نزع السلاح، بما في ذلك المراكز الإقليمية، مسألة هامة أيضا وإن وفد بلده سيتابع عن كثب الحالة فيما يتعلق بمدير كاتماندو.

٦٥ - السيد توري (مالي): قال إنه يجب توفير الموارد الكافية لمراكز نزع السلاح الإقليمية لكي تؤدي ولاياتها، وإن وفد بلده لا يؤيد أي تخفيض في الموارد المخصصة لشعبة حقوق الفلسطينيين، وإن الموارد المفرج عنها نتيجة لانتهاء الأنشطة المتعلقة بالفصل العنصري ينبغي أن تستخدم في مجالات أخرى ذات أولوية في أفريقيا.

٦٦ - السيد ديموف (بلغاريا): قال إن وفد بلده يود أن يشاطر المتكلمين السابقين ملاحظاتهم المتعلقة بضرورة تعزيز قدرات الأمانة العامة على خدمة لجان الجزاءات. وذكر أنه سبق أن أتيحت بالفعل لبلغاريا فرصة للإعراب عن قلقها فيما يتعلق بالعمل المتراكم في لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ٧٢٤ (١٩٩١) بشأن يوغوسلافيا، وأنها وجهت الانتباه الى ضرورة تعزيز وحدات الأمانة العامة العاملة في تجهيز الطلبات المقدمة الى تلك اللجنة. لذلك يؤيد وفد بلده الاقتراحات التي قدمها الأمين العام لهذه الغاية وتوصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية الواردة في الفقرة ثانيا - ٩ من تقريرها.

٦٧ - السيد مونجيلا (جمهورية تنزانيا المتحدة): قال إن وفد بلده يوافق على التعليقات التي أبداها ممثلو أوغندا والهند وكوبا والبلدان الأخرى فيما يتعلق بضرورة المحافظة على عمل اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف وتعزيز ذلك العمل. وذكر أن عمل هذه اللجنة يكتسب أهمية خاصة في السياق الحالي للتحركات الايجابية في سبيل التوصل الى تسوية للقضية الفلسطينية.

٦٨ - وذكر أن بلده يتطلع بتفاؤل الى نقل الموارد المفرج عنها بعد انتهاء الأنشطة المتعلقة بالقضاء على الفصل العنصري الى مجالات أخرى ذات أهمية حيوية، لا سيما الأنشطة ذات الصلة بالتنمية في أفريقيا.

٦٩ - وتابع كلامه قائلا إنه نظرا للحاجة المعترف بها الى تعزيز المراكز الإقليمية لنزع السلاح، فإن وفد بلده يتساءل عن السبب الذي لا يزال من أجله مدير كاتماندو موجودا في نيويورك.

٧٠ - وأضاف قائلا إن جمهورية تنزانيا المتحدة توافق على اقتراح الهند الذي مفاده أن إعداد مخططات تنظيمية تعرض الهيكل المقترح للأمانة العامة من شأنه أن يساعد اللجنة كثيرا في مداولاتها. وفضلا عن ذلك ، وفيما يتعلق بالتعاون بين إدارة الشؤون السياسية وإدارة عمليات حفظ السلام، قال إن وفد بلده يؤيد توصية اللجنة الاستشارية بأن يستعرض الأمين العام معايير تقسيم المسؤوليات بين هاتين الهيئتين بهدف ضمان وضع تحديد واضح لمهامهما ولتفادي تنفيذ الأنشطة بولايات وصلاحيات متعارضة.

٧١ - السيد تاكاسو (المراقب المالي): قال إن إدارة الشؤون السياسية بذلت جهودا كبيرة لإعادة تنظيم عملها. وتحقيقا لهذه الغاية، تم إدماج الجزأين المكونين لهذه الإدارة في آذار/مارس ١٩٩٤، وتمثل الميزانية المقترحة الحالية صيغة لسير عملها أرشد بكثير. ونظرا لأن جهود الدبلوماسية الوقائية والمساعي الحميدة وصنع السلم تشكل احدى دعائم عمل المنظمة، كما هو مؤكد في الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٢ - ١٩٩٧، وفي خطط الميزانية وقرارات الجمعية العامة بشأن "خطة للسلام"، فقد ترتبت على ذلك حاجة الى تعزيز الأنشطة في هذا المجال. وتمت تلبية هذه الحاجة عن طريق اعادة توزيع الموارد المتاحة من الموظفين داخل الإدارة وعن طريق العمل على تحقيق مكاسب قصوى من حيث الكفاءة، دون أن تأثر ذلك سلبا في تنفيذ البرامج.

٧٢ - وتابع كلامه قائلا إن الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ١٩٩٦ - ١٩٩٧، مقارنة بميزانية الفترة ١٩٩٤ - ١٩٩٥، تتضمن تخفيضا لعدد الوظائف في ادارة الشؤون السياسية بمقدار ٢٧ وظيفة، ليس كله ناشئا عن انتهاء أنشطة القضاء على الفصل العنصري: ذلك لأن بعض هذا التخفيض تم من خلال تحقيق مكاسب في الكفاءة. وأعرب عن اعتقاده بأن الإدارة ستتمكن، من إنجاز ولايتها بهذه الموارد.

٧٣ - وأردف يقول إن مسألة الموارد المفرج عنها نتيجة لانتهاء أنشطة القضاء على الفصل العنصري قد بحثتها الجمعية العامة على نحو مستفيض، وقررت نقل هذه الموارد، إلى أقصى حد ممكن، إلى البرامج التي تعود بالنفع على أفريقيا، مثل البرنامج الجديد للتنمية في أفريقيا في التسعينات، والمعهد الأفريقي لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين الذي يقع مقره في أوغندا، وبرنامج مكافحة التصحر والأنشطة ذات الصلة بأفريقيا التي تضطلع بها إدارة عمليات حفظ السلام. لذلك فإنه يجري بالفعل تنفيذ الاقتراحات التي تقدم بها المتكلمون فيما يتعلق بإعادة توزيع هذه الموارد.

٧٤ - ثم قال إنه يوافق على أن المراكز الإقليمية الثلاثة لنزع السلاح الموجودة في أفريقيا وأمريكا اللاتينية وآسيا لا تعمل جيدا، وإن الجمعية العامة لم توافق سوى على تمويل محدود لها. وحتى تكون هذه المراكز فعالة فإنها في حاجة إلى مديرين ودعم محلي ومكاتب وقدر أدنى من الأموال التشغيلية، وقد قررت الجمعية العامة وجوب تمويل وظيفة مدير واحدة فقط من الميزانية العادية. وما لم يتم الحصول على التمويل من خارج الميزانية لبقية الوظائف، فلن تتسنى المحافظة على وجود مادي لهذه المراكز في البلدان المعنية. وأوضح أن حالة التمويل من المصادر الخارجة عن الميزانية موضحة في الجدول ٢ - ٢٤ الذي يبين بوضوح أن الموارد غير كافية. ثم قال إن المسألة تمثل إشكالية وإن الأمين العام سيتناولها في تقريره المقبل الذي طلبته منه اللجنة الاستشارية بشأن تقديم الدعم إلى المراكز الإقليمية لنزع السلاح.

٧٥ - وفيما يتعلق بضرورة تحسين خدمة لجان الجزاءات، أكد المراقب المالي للجنة أن الأمانة العامة مدركة تماما لأهمية هذه الأنشطة وأنها اتخذت، على مر السنوات السابقة، تدابير عديدة لهذه الغاية. وأوضح أن الميزانية المقترحة تتيح أساسا أرسخ بكثير لعمل هذه اللجان.

٧٦ - وردا على سؤال يتعلق بما إذا كانت المنظمة ستنهي أنشطتها تدريجيا في لبنان، وجه المراقب المالي الانتباه الى التقرير الوارد في الوثيقة A/49/388، الذي أكد فيه الأمين العام أن منظومة الأمم المتحدة ستواصل القيام بدور في تعمير لبنان ولكنه نظرا لتحسن الحالة في لبنان فإنه ليست هناك حاجة للمحافظة على مكتب منسق المساعدة لتعمير لبنان وتنميته بمستواه الحالي وإنه يمكن إنهاء وجوده تدريجيا كوحدة مستقلة ونقل أنشطته الى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. وذكر أن هذه الآراء قبلتها الجمعية العامة دون اعتراض.

٧٧ - وفيما يتعلق بمجلس الوصاية، قال إن الأمانة العامة اهتدت بمقررات الجمعية العامة ذات الصلة. واستدرك قائلا إن المجلس أنهى مهمته، بقبول بالاو عضوا في الأمم المتحدة، وإنه لا يتوقع أن يزداد عبء عمله، ولذلك فإن الاحتياجات الحالية من الموظفين كافية للمجلس.

٧٨ - وانتقل الى الحديث عن شعبة حقوق الفلسطينيين التي تشكل جزءا من شعبة شؤون الجمعية العامة، وقال إنه نظرا لأن عبء عمل الفرعين الآخرين التابعين لهذه الشعبة - فرع خدمات الأمانة للجمعية العامة، وفرع خدمات الأمانة للأجهزة الفرعية التابعة للجمعية العامة - ازداد بسبب إنشاء عدد من الأفرقة العاملة المفتوحة باب العضوية، اقترحت الأمانة العامة نقل وظيفتين من شعبة حقوق الفلسطينيين إلى هاتين الهيئتين بوصف ذلك ترتيبا داخليا للتزويد بالموظفين لاتترتب عليه أية آثار بالنسبة للشعب الأخرى. وقال إنه لا يتوقع أي صعوبة في المحافظة على الخدمات كاملة بالنسبة لشعبة حقوق الفلسطينيين.

٧٩ - وقال في خاتمة بيانه إن قرار إلغاء وظيفة برتبة ف - ٥ من فرع ممارسات مجلس الأمن وبحوث الميثاق وإنشاء خدمات للدعم لفترة سنتين في الفرع نفسه، لا يشكل في الواقع، تناقضا، كما ذكر بعض الممثلين، نظرا لأنه ليست هناك حاجة إلى المحافظة على الوظيفة التي على الرتبة ف - ٥ وقتا أطول وأنه يمكن استخدام الخدمات الخاصة المؤقتة لانجاز المهمة الخاصة المتمثلة في تصفية تراكم الطلبات المقدمة إلى لجان الجزاءات. وقال إنه يترتب على الإجراء المقترح تحقيق وفورات للفرع دون إضعاف الأداء.

الباب ٣ - عمليات حفظ السلام والبعثات الخاصة

٨٠ - السيد مونيوز (اسبانيا): تكلم بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي، فقال إن الاتحاد الأوروبي يؤيد المقترحات الرامية الى تعزيز قدرة المنظمة في مجالي الدبلوماسية الوقائية وحفظ السلام، لا سيما فيما يتعلق بتخطيط هذه العمليات وتنفيذها. وذكر أن الاتحاد الأوروبي يؤيد بوجه خاص اقتراح الأمين العام الداعي إلى نقل ١٩ وظيفة من حساب الدعم الى الباب ٣ من الميزانية العادية ويرى أن الأسباب التي قدمتها اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية لتبرير قرارها بعدم الموافقة على نقل ثماني وظائف من فئة الخدمات العامة أسباب غير واضحة وضوحا كافيا. وفي هذا السياق، أعرب عن اعتقاد الاتحاد الأوروبي بأن نسبة موظفي الخدمات العامة الى موظفي الفئة الفنية ينبغي أن تحلل بدقة وأنه مستعد لاجراء مثل هذا التحليل، وهو الغرض الذي من أجله يطلب معلومات مفصلة من الأمانة العامة بشأن النسب في جميع الادارات.

٨١ - وقال في خاتمة بيانه إن الاتحاد الأوروبي يساوره القلق لعدم وجود أي مبلغ في الميزانية البرنامجية المقترحة من أجل البعثات المخصصة أو الخاصة في مجالي الدبلوماسية الوقائية وحفظ السلام، لا سيما نظرا للأهمية المتزايدة لهذين النشاطين وما يترتب على ذلك من زيادة في عبء العمل. وقال إنه من الضروري توفير تمويل لهذه البعثات الخاصة على أساس أكثر ضمانا، وينبغي النظر بدقة في جميع الخيارات ذات الصلة.

٨٢ - السيد كوزنتسوف (الاتحاد الروسي): أعرب عن تقدير وفد بلده للجهود المتواصلة التي يبذلها الأمين العام من أجل تعزيز قدرة الأمانة العامة على إدارة أنشطة صنع السلام وحفظ السلام التي تضطلع بها المنظمة وقال إنه يؤيد لذلك قرارها تحويل تمويل ١٩ وظيفة من حساب الدعم إلى الميزانية العادية. وقال أيضا إن الاتحاد الروسي يؤيد اقتراح الأمين العام بشأن نقل ثماني وظائف من فئة الخدمات العامة الى الميزانية العادية على الرغم من أنه يشاطر اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية بعض أوجه القلق التي أعربت عنها فيما يتعلق بنسبة الدعم إلى موظفي الفئة الفنية. وحث الأمانة العامة على أن تدرس بعناية آراء الوفود المتعلقة بهذه المسألة.

٨٣ - واستدرك قائلا إن الاتحاد الروسي لا يؤيد آراء اللجنة الاستشارية المتعلقة بتحويل الوظائف القائمة في إطار دائرة الادارة المالية والدعم وشعبة الادارة الميدانية والسوقيات، نظرا لأن هناك حاجة ماسة إلى تحسين قدرات الأمانة العامة في هذين المجالين وهو ما يمكن أن يؤكده جميع البلدان المساهمة بقوات والمساهمة بمعدات.

٨٤ - وفيما يتعلق بمسألة اجراءات الاشراف الداخلي وضرورة تنظيم ادارة الترتيبات مع البلدان المساهمة، قال إن الاتحاد الروسي يؤيد اقتراحات الأمين العام الرامية الى تنظيم هذه الاجراءات والترتيبات وإضفاء الطابع المؤسسي عليها، كما أنه يؤيد اقتراحه بشأن تحويل وظيفتين برتبة ف - ٥ من حساب الدعم الى الميزانية العادية تحت بند دائرة إدارة شؤون الموظفين والدعم.

٨٥ - وفيما يتعلق بصورة عامة باعتمادات الميزانية المتعلقة بدعم العمليات الميدانية، قال إن وفد بلده درس بعناية تقرير مكتب المراقبة الداخلية (A/50/459) وإنه يساوره قلق بالغ إزاء النتائج التي توصل اليها، لا سيما المشاكل التي حددها في مجال إدارة الموارد، وعدم وجود مسؤوليات وظيفية واضحة، وعدم وجود ضوابط كافية للأصول. وقال إن النتائج التي ينبغي استخلاصها من التقرير واضحة، ذلك أنه لئن كانت شعبة الإدارة الميدانية والسوقيات في حاجة الى موارد إضافية، فإن توفير هذه الموارد لن يحل في حد ذاته مشكلة كفاءة العمليات السوقية للمنظمة وترشيد تلك العمليات. وأعرب عن رغبة وفد بلده في معرفة رأي الأمانة العامة بشأن المشاكل المحددة والتدابير العلاجية المقترحة في تقرير مكتب المراقبة الداخلية.

٨٦ - أعرب في خاتمة بيانه، فيما يتعلق بهيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة في فلسطين، عن تأييد وفد بلده للجهود التي تبذلها الأمانة العامة لتعزيز كفاءة هذه الهيئة دون التأثير سلبا في قدرتها على إنجاز ولايتها.

٨٧ - السيد بريسيد (النرويج): وجه الانتباه إلى أهمية قدرة الأمانة العامة على الدعم، ورحب في هذا السياق، بنقل ٢٦ وظيفة من حساب الدعم إلى الميزانية العادية.

٨٨ - وتابع كلامه قائلا إن ازدياد عدد عمليات حفظ السلام فرض عبئا ثقيلا على المنظمة وأبرز الحاجة إلى وضع ترتيب إداري بالغ الفعالية لضمان كفاءة الاتصالات بين المقر والقادة الميدانيين. ولهذا السبب، فإن من الضروري توطيد الوحدات الادارية المعنية وجعل تمويل الوظائف المخصصة الحالية لأغراض عمليات حفظ السلام في الأمانة العامة دائم الأساس.

٨٩ - السيدة شينويك (الولايات المتحدة الأمريكية): قالت إن وفد بلدها يؤيد بصورة عامة توصية اللجنة الاستشارية الداعية إلى الموافقة على تحويل الوظائف من حساب الدعم الى الميزانية العادية ولكن مع الاحتراس من أمرين. أولهما أن هذا التدبير سيكون في نهاية المطاف قرارا سياسيا وينبغي إجراء تحليل نهائي لضمان إمكانية استيعاب الميزانية العادية لتكاليفه، مع مراعاة أن تمويل حساب الدعم يمكن من إنجاز المهام دون إلقاء عبء على الميزانية العادية. وثانيهما، أن الولايات المتحدة يساورها القلق لأن المعايير الموضوعية المتعلقة بتحويل الوظائف التي حددها الأمين العام لم تطبق دائما في الحالات الإفرادية كما يكشف عن ذلك تقرير اللجنة الاستشارية.

٩٠ - وقالت في خاتمة بيانها إن الولايات المتحدة لن تؤيد إضافة أي وظائف للكتبة لأداء مهام السكرتارية وذلك بالنظر إلى ارتفاع نسبة وظائف الكتبة إلى وظائف الفئة الفنية.

٩١ - السيد توري (مالي): قال إنه ينبغي للجنة أن تدرس بعناية مسألة تحويل ١٩ وظيفة من حساب الدعم الى الميزانية العادية. وأعرب عن اعتقاد وفد بلده بأن العبء المالي لعمليات حفظ السلام ينبغي ألا يحول الى الميزانية العادية.

٩٢ - السيدة رودريغيز أباسكال (كوبا): قالت إن وفد بلدها يساوره قلق بالغ لأنه على الرغم من الاختلاف الشديد في الآراء داخل اللجنة بشأن اقتراح الأمين العام الذي يدعو إلى تمويل مهام عمليات حفظ السلام من الميزانية العادية، فإن الأمانة العامة قدمت مع ذلك هذه الاقتراحات. وقالت إن كوبا لا يمكن أن تقبل هذه المقترحات كما ذكرت ذلك في الدورة التاسعة والأربعين للجمعية العامة.

٩٣ - وفيما يتعلق بالأسلوب المستخدم في الباب ٣ من الميزانية البرنامجية المقترحة، قالت إن كوبا تطلب توضيحا لعبارة "سلطة الإنفاذ" الواردة في الفقرة ٣ - ٦ وتساءلت عن ماهية المهام الاقتصادية والإنمائية التي ستضطلع بها بعثات المراقبين التابعة للأمم المتحدة. وأكدت أن مثل هذه الوظائف يمكن أن يضطلع بها على نحو أفضل مكتب له علاقة بالتنمية.

٩٤ - وقالت في خاتمة بيانها إن وفد بلدها يطلب كذلك توضيحا لتقسيم المهام بين إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الشؤون السياسية، وأكدت ضرورة تفادي الازدواجية، على نحو ما ذكرت اللجنة الاستشارية في الفقرة ثانيا - ٣٥ من تقريرها.

٩٥ - السيد غوخالي (الهند): قال إن الاستقرار في بعض مناطق النزاع وما ترتب عليه من انخفاض في بعثات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة، مثل البعثات في هايتي وليبريا ورواندا وغيرها، مسألة ينبغي أن تؤخذ في الاعتبار. وفيما يتعلق بإنشاء وظائف إضافية، قال إن الهند ترى أن هذه الوظائف لها ما يبررها في بعض الحالات ولكنها لا تؤيد الطريقة التي سيجري بها إنشاء هذه الوظائف. فبدلا من إنشاء هذه الوظائف عن طريق تحويلها من حساب الدعم إلى الميزانية العادية، يحبذ بلده تحويل وظائف أخرى من الميزانية العادية، مثل الوظائف المخصصة لأنشطة مناهضة الفصل العنصري السابقة.

٩٦ - ووجه الانتباه الى الأفراد العسكريين البالغ عددهم ٩٥ فردا المعارين من الحكومات على أساس عدم استرداد التكاليف، وقال إنه نظرا لأن هذه الموارد متوافرة لدى الأمانة العامة دون تكاليف فإنه ينبغي بذل الجهود اللازمة للاستفادة منها استفادة كاملة.

٩٧ - وقال في خاتمة بيانه إنه يكرر تأكيد طلبه السابق بوضع مخطط تنظيمي يبين التغييرات المقترحة في الأمانة العامة.

٩٨ - السيد ايتوكيت (أوغندا): طلب إلى الأمانة العامة أن تقدم بيانا خاصا بجميع الوظائف التي تقوم حاليا بتناول البعثات الخاصة، وأن تشير إلى الوظائف المنقولة من ادارات أخرى، خارج إدارة عمليات حفظ السلام. وفضلا عن ذلك، قال إن أوغندا تطلب - كما ستفعل ذلك مرة أخرى في إطار الباب ٧ باء - أن تبين الأمانة العامة حالة الوظيفة التي على الرتبة مد - ٢ القائمة في إطار إدارة تنسيق السياسات والتنمية المستدامة والتي تستخدم حاليا في سياق البعثات الخاصة.

رفعت الجلسة الساعة ١٣/٠٥